

أقسام الحديث باعتبار قائله أو من أسند إليه

ينقسم الحديث باعتبار قائله أو من أسند إليه إلى أربعة أقسام

(١) الحديث القدسي وهو الذي ينتهي إلى الله تعالى.
(٢) الحديث المرفوع وهو الذي ينتهي إلى النبي ﷺ.
(٣) الحديث الموقوف وهو الذي ينتهي إلى الصحابي.
(٤) الحديث المقطوع وهو الذي ينتهي إلى التابعي أو من دونه.

أولاً: الحديث القدسي

تعريفه

لغة: نسبة إلى "القُدس" أي الطُهر أي الحديث المنسوب إلى الذات المقدسة.

واصطلاحا: هو ما يضيفه النبي ﷺ إلى الله تعالى.

ويسمى بالحديث القدسى أو الحديث الإلهي أو الحديث الرباني لأن منتهاه إلى رب العالمين.

صيغ روايته: لرواية الحديث القدسي صيغتان:

الأولى: قال رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه – عز وجل.

ومثاله: ما رواه مسلم في صحيحه عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه – عز وجل – أنه قال: "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا.."

الثانية: قال رسول الله ﷺ "قال تعالى" أو "يقول الله تعالى".

ومثاله: ما أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: يقول الله تعالى: "أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه..."

صور الحديث القدسي

١) **قد يأتي الحديث القدسي مستقلاً** مثل: ما أخرجه البخاري من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: "إن الله قال: إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه فصبر عوضته عنهما الجنة". يريد عينيه ومثل حديث "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي..."

٢) **قد يأتي الحديث القدسي ضمن حديث نبوي أي جزءاً من حديث نبوي** مثل: ما أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال" قال رسول الله ﷺ قال الله: "كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به، الصيام جنة وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب فإن سابه أحد أو قاتله فليقل إني امرؤ صائم والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، للصائم فرحتان يفرحهما: إذا أفطر فرح وإذا لقي ربه فرح بصومه".

٣) **قد يأتي الحديث القدسي ضمن حديث نبوي ولا ينص على أنه من عند الله ولكن يفهم ذلك من سياق الكلام:**

مثال ذلك: ما أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "الصيام جنة فلا يرفث ولا يجهل وإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل إني صائم مرتين، والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، يترك طعامه وشرابه وشهوته من أجلي، الصيام لي وأنا أجزي به والحسنة بعشر أمثالها".

فمن قوله "يترك طعامه وشرابه وشهوته من أجلي "إلى آخر الحديث هو إخبار من الرسول ﷺ عن الله – عز وجل – وهو حديث قدسي جاء ضمن حديث نبوي وليس في الحديث نص على أن هذه الفقرة من كلام الله تعالى بل فهم ذلك من سياق الكلام لأن قوله "يترك طعامه ... من أجلي" يستحيل أن يكون من كلام الرسول ﷺ لأن المسلم لا يعمل ولا يترك إلا لله - عز وجل – وليس لأحد سواه.

الفرق بين الحديث القدسي والحديث النبوي:

الحديث النبوي ينسب إلى الرسول ﷺ ويُحكى عنه، أما الحديث القدسي فنسبته إلى الله تعالى والرسول يحكيه ويرويه عنه – عز وجل -، ولذلك قُيِّد بالقدسي فقيل فيه: حديث قدسي، نسبة إلى الله، تقدس سبحانه وتعالى. وقُيِّد الحديث النبوي بالنبي ﷺ فقيل فيه: حديث نبوي نسبة إلى النبي ﷺ

ثانياً: الحديث المرفوع

تعريفه:

لغة: اسم مفعول من "رفع" ضد "وضع" كأنه سمي بذلك لنسبته إلى صاحب المقام الرفيع وهو النبي ﷺ.

اصطلاحاً: هو ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خُلقية.

شرح التعريف:

أي هو ما نسب إلى النبي ﷺ سواء كان قولاً للنبي ﷺ أو فعلا أو تقريرا أو صفة سواء أكان المضيف هو الصحابي أو من دونه متصلاً كان الإسناد أو منقطعا فيشمل المتصل والمرسل والمنقطع والمعضل والمعلق.

أنواع الحديث المرفوع

ينقسم الحديث المرفوع إلى قسمين

(١) المرفوع الصريح (٢) المرفوع الحكمي

أولا: المرفوع الصريح: وهو أنواع

١) المرفوع القولي:-

أن يقول الصحابي أو غيره: قال رسول الله ﷺ كذا... أو عن رسول ﷺ أنه قال كذا... أو سمعت رسول الله ﷺ يقول كذا ... أو حدثني رسول الله ﷺ بكذا... .

مثاله:- ما رواه الشيخان من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: "أربع من كن فيه كان منافقاً خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها، إذا اؤتمن خان وإذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر" فهذا الحديث قد رفعه عبد الله بن عمرو قولاً إلى النبي ﷺ فهو مرفوع قولي.

٢) المرفوع الفعلي:-

أن يقول الصحابي أو غيره: فعل رسول الله ﷺ كذا... .

مثاله:- ما رواه مسلم بسنده إلى عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ "إذا عجل به السير جمع بين المغرب والعشاء" أي في السفر فهذا الحديث رفعه عبد الله بن عمرو إلى النبي ﷺ فعلا فهو مرفوع فعلي.

ومثاله أيضا: ما أخرجه البخاري في صحيحه من حديث عائشة رضي الله عنها "أن رسول الله ﷺ كان يقبل الهدية ويثيب عليها".

٣) المرفوع التقريري:-

أن يقول الصحابي أو غيره: فُعِلَ بحضرة النبي ﷺ كذا وكذا ثم لا يذكر إنكار الرسول ﷺ لذلك الفعل بعد علمه ﷺ به.

مثاله: ما أخرجه مسلم من حديث معاوية بن الحكم السلمي أن النبي ﷺ قال للجارية: "أين الله؟؟ قالت: في السماء فقال: أعتقها فإنها مؤمنة" فإنه ﷺ أقرها على قولها إن الله في السماء ولم ينكر عليها فهذا حديث مرفوع تقريري.

٤) المرفوع الوصفي:-

أن يقول الصحابي أو غيره: كان رسول الله ﷺ كذا وكذا ويذكر صفاته ﷺ الخلقية أو الخُلقية.

مثاله: قول عليّ ﷺ "لم يكن النبي ﷺ بالطويل ولا بالقصير". وقول أحد الصحابة "كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خُلقاً"

ثانيا: المرفوع الحكمي

هو الذي لم يصرح بنسبته إلى النبي ﷺ وإنما فهم ذلك منه.

صور المرفوع الحكمي:-

١) **قول الصحابي: أمرنا بكذا.** مثل: ما أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أم عطية ﷺ أنها قالت: "أمرنا أن نخرج في العيدين العواتق وذوات الخدور" (خ ٩٧٤).

٢) **قول الصحابي: نهينا عن كذا.** مثاله: ما أخرجه الشيخان من حديث أنس بن مالك قال: "نهينا أن يبيع حاضر لباد" (خ ٢١٦١ م ١٥٢٣).

٣) **قول الصحابي: أمر رسول الله ﷺ بكذا.** مثاله: قول عائشة ﷺ "أمر رسول الله ﷺ ببناء المساجد في الدور وأن تنظف وتطيب" (رواه أبو داود والترمذي).

٤) **قول الصحابي: نهى رسول الله ﷺ عن كذا.** مثاله: "نهى النبي ﷺ عن كل ذي ناب من السباع" (البخاري ٥٥٢٧).

٥) **قول الصحابي: من السنة كذا** لأنه يعني بها سنة الرسول ﷺ، مثاله: قول أنس بن مالك "من السنة إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعاً" (خ ٥٢١٣ م ١٤٦١) فهذا مرفوع حكمي لأن الصحابي لا يضيف السنة إلا إلى سنة رسول الله ﷺ.

٦) **قول التابعي: عن الصحابي روايةً: من فعل كذا.** مثاله: ما أخرجه الشيخان من طريق الأعرج عن أبي هريرة رواية قال: "أخنع الأسماء رجلٌ تسمى بملك الأملاك" (خ ٦٢٠٦ م ٢١٤٣).
أخنع: من الخنوع وهو الذل، الخانع: الذليل وقيل الفاجر.

٧) **قول التابعي عن الصحابي: برفعه أو يبلغ به أو يَنْميه.** مثاله: ما أخرجه الشيخان من طريق مالك عن صفوان بن سليم يرفعه إلى النبي ﷺ قال: "الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله"

وما أخرجه الشيخان عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري يبلغ به النبي ﷺ قال: "غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم".

وما أخرجه البخاري عن أبي حازم عن سهل بن سعد: "كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة، قال أبو حازم: لا أعلم إلا ينمي ذلك إلى النبي ﷺ"

٨) **نسبة الفعل إلى عهد النبي ﷺ.** مثاله: قول أسماء بنت أبي بكر ﷺ "نحرنا في عهد النبي ﷺ فرساً في المدينة فأكلناه" (اخرجه البخاري ٥٥١٠ ومسلم ١٩٤٢) فهنا لم تصرح بأن النبي ﷺ علم به لأنها لو صرحت لكان مرفوعا صريحا، إذا هو مرفوع حكما، لأنه لو كان حراماً ما أقره الله تعالى.

ومثاله: ما أخرجه الشيخان من حديث جابر ﷺ قال "كنا نعزل على عهد النبي ﷺ والقرآن ينزل" فهو مرفوع حكما لأنّ الله تعالى أقره ولو كان العزل حراما لأوحى الله إلى رسوله بذلك لأن الله لا يقر الحرام.

فائدة هل كل ما قيل أو فعل في عهد النبي ﷺ يكون مرفوعاً؟؟

الجواب

- إن علم النبي ﷺ به فهو مرفوع تقريري لإقراره ﷺ به.
- وإن لم يعلم به فليس بمرفوع تقريري لأنه لم يضف إليه ولكن يعد حجة لإقرار الله له، والدليل على ذلك:

أن الصحابة احتجوا بإقرار الله تعالى لهم في بعض ما يفعلونه كقول جابر "كنا نعزل والقرآن ينزل" وكأنهم يقولون لو كان هذا الفعل حراما لنهى الله عنه في كتابه أو أوحى إلى رسوله ﷺ بذلك لأن الله لا يقر الحرام والدليل على ذلك قول الله تعالى ((يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾)) (النساء ١٠٨) فهؤلاء بيتوا ما لا يرضاه الله من القول واستخفوا عن أعين الناس ولم يعلم بهم الناس لكن لما كان فعلهم لا يرضاه الله أنكر الله عليهم ذلك فدل هذا على أن ما فُعل في عهد النبي ﷺ ولم ينكره الله تعالى فإنه حجة.

٩) إذا فعل الصحابي عبادة لم ترد بها السنة، مثاله: أن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه صلى في صلاة الكسوف في كل ركعة ثلاث ركوعات مع أن السنة جاءت بركوعين في كل ركعة، وقالوا: هذا لا مجال للرأي فيه ولا يمكن فيه اجتهاد لأن عدد الركعات أمر توقيفي يحتاج إلى دليل من الكتاب أو السنة.

١٠) إذا أخبر الصحابي عن الأمور الغيبية كالجنة والنار أو عن يوم القيامة أو عن الأمور الماضية كبدء الخلق فهو مرفوع حكمي بشرطين:-

١- أن لا يكون الصحابي ممن عرف بالأخذ عن بني إسرائيل فإذا كان ممن عرفوا بذلك فلا يعتبر قوله مرفوعا حكما. مثاله: عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما فقد نقلا كثيراً عن بني إسرائيل لأن في ذلك رخصة وهي قول النبي ﷺ "بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج" (البخاري ٣٤٦١).

٢- أن لا يكون الصحابى كتابيا قد أسلم، كعبد الله بن سلام لأنه ربما أخذه من صحف أهل الكتاب.

حكم الحديث المرفوع من حيث القبول والرد:

الرفع لا يعطي للحديث سمة القبول من عدمه وعلى ضوء ذلك:

إن كان الحديث المرفوع قد رواه الشيخان أو أحدهما فالعزو إليهما مؤذن بالصحة. وكذلك إن نص على صحة الحديث أو حسنه إمام معتمد من أئمة الحديث أما إذا لم يكن الأمر كذلك فيبحث في الحديث عن حال إسناده ومتنه لمعرفة درجته من حيث القبول والرد فيدخل فيه الصحيح والحسن والضعيف بل والموضوع.

ثالثاً: الحديث الموقوف

تعريفه:-

لغة: اسم مفعول من الوقف كأن الراوي وقف بالحديث عند الصحابي.

اصطلاحاً: هو ما أضيف إلى الصحابي من قول أو فعل أو تقرير متصلاً كان الإسناد إليه أو غير متصل.

شرح التعريف:-

أي هو ما نسب أو أسند إلى صحابي أو جمع من الصحابة سواء كان هذا المنسوب إليهم قولاً أو فعلاً أو تقريراً، وسواء كان السند إليهم متصلاً أو منقطعاً.

أمثلة الموقوف:-

[١] مثال الموقوف القولي:

قول الراوي: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه "حدثوا الناس بما يعرفون أتريدون أن يُكذبَ اللهُ ورسولُهُ" (أخرجه البخاري)

سؤال هل قول الصحابي حجة؟؟

الجواب اختلف العلماء:

منهم من قال: إن قول الصحابي ليس بحجة لأنه بشر يجتهد ويصيب ويخطئ.

ومنهم من قال: قول أبي بكر وعمر رضي الله عنهما حجة لأن النبي ﷺ قال "اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر" (حسن الترمذي ٣٦٦٢) وقوله ﷺ "إن يطيعوا أبا بكر وعمر يرشدوا" (أخرجه مسلم ٦٨١). وأما من سواهما فليس قوله بحجة.

ومنهم من قال: قول الصحابي حجة إذا لم يخالف نصاً ولم يخالف صحابياً آخر فإن خالف نصاً أخذ بالنص وإن خالف صحابياً آخر أخذ بالراجح منهما.

قال الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله -:

" **والذي يظهر لي أن قول الصحابي حجة بثلاثة شروط:-**

١- أن يكون الصحابي من فقهاء الصحابة كأبي بكر وعمر وعليّ وعائشة وزيد بن ثابت وابن عمر وأنس وغيرهم - رضي الله عنهم -.

٢- ألا يخالف نصاً.

٣- ألا يخالف قول صحابي آخر.

فإن كان الصحابي ليس من فقهاء الصحابة فقوله ليس بحجة، وإن كان من فقهائهم ولكن خالف نصاً فالعبرة بالنص ولا عبرة بقوله، وإن كان من فقهاء الصحابة ولم يخالف نصاً ولكن خالفه صحابي آخر فإننا نطلب المرجح.

وهذا القول وسط بين الأقوال وهو القول الراجح والصحيح في هذه المسألة ".

[٢] مثال الموقوف الفعلي:

قول البخاري: "وأمَّ ابن عباس وهو متيمم" (أخرجه البخاري)

[٣] مثال الموقوف التقريري:

قول بعض التابعين "فعلت كذا أمام أحد الصحابة ولم ينكر عليّ".

حكم الحديث الموقوف:-

الحديث الموقوف منه الصحيح ومنه الحسن ومنه الضعيف وذلك يرجع إلى تطبيق شروط القبول عليه فإن تحققت فيه أعلى شروط القبول فهو الصحيح وإن تحققت فيه أدنى شروط القبول فهو الحسن وإن فقد الموقوف شرطاً أو أكثر من شروط القبول فهو الضعيف.

رابعاً: الحديث المقطوع

تعريفه:-

لغة: من قطع ضد "وَصَلَ"

اصطلاحا: ما أضيف إلى التابعي من قول أو فعل متصلا أو غير متصل. وزاد ابن حجر.: ما أضيف إلى التابعي أو من دونه كأتباع التابعين فمن بعدهم فيسمى كل ذلك مقطوعا.

مثاله:

١) **مثال المقطوع القولي:** ما أخرجه البخاري في صحيحه باب إمامة المفتون والمبتدع قول الحسن البصري "صل وعليه بدعته". وكذلك ما أخرجه مسلم في صحيحه من المقدمة باب بيان أن الإسناد من الدين بسنده إلى عبدان بن عثمان قال: سمعت عبد الله بن المبارك يقول: "الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء".

٢) **مثال المقطوع الفعلي:** قول إبراهيم بن محمد بن المنتشر: "كان مسروق يرخي الستر بينه وبين أهله ويقبل على صلاته ويخليهم ودنياهم". (أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء)

الفرق بين المقطوع والمنقطع:-

المقطوع من صفات المتن وأما المنقطع فهو من صفات السند، فالحديث المقطوع من كلام التابعي أو من دونه وقد يكون السند متصلاً إليه أو غير متصل، أما المنقطع فإنه يعني أن إسناد ذلك الحديث غير متصل ولا تعلق له بالمتن.

حكم الحديث المقطوع:-

المقطوع لا يحتج به في شيء من الأحكام الشرعية حتى لو صحت نسبته إلى قائله لأنه كلامُ أو فعلُ أحد المسلمين، إلا إن كانت هناك قرينة تدل على رفعه كقول بعض الرواة عند ذكر التابعي: يرفعه، فيكون عندئذ حكمه حكم المرفوع المرسل.